



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١١٠٤	رقم التبليغ:
٢٠٢١/٧/٢٧	بتاريخ:
ملف رقم:	
٤٦٨/٢٤٧	



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لسمى الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

السيد اللواء / محافظ البحيرة

تحية طيبة، وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٤٩٩) المؤرخ ٢٠٢٠/٨/١١، الموجه إلى السيد الأستاذ المستشار / رئيس مجلس الدولة، بشأن مدى جواز قبول التنازل الصادر لصالح كلٍ من / شركة أصيلاي للحاصلات الزراعية (ش.م.م) عن مساحة (٣٢١م٢/٤١٤م٢) بناحية وادي النطرون، والشركة المتخصصة للصناعات الغذائية وتعبئة المياه (ش.م.م) عن مساحة (٣٢٣م٢/٩م٢) بناحية وادي النطرون. وكذلك مدى جواز السير في إجراءات التصرف لشركة الواحة لاستصلاح الأراضي والتنمية العقارية (ش.ذ.م.م) في مساحة (٦١٦م٢/٩م٢) بناحية وادي النطرون طبقاً لأحكام القانون رقم (١٤٤) لسنة ٢٠١٧ في شأن بعض قواعد وإجراءات التصرف في أملاك الدولة الخاصة، والقانون الواجب التطبيق حال التصرف إليها.

وحascal الواقع - حسبما يبين من الأوراق - أن محافظة البحيرة تصرفت بالبيع لواضعى اليد على الأراضى الصحراوية الخاضعة لولايتها، فقام بعض المتصرف لهم في هذه الأراضى بالتنازل لصالح شركة أصيلاي للحاصلات الزراعية (ش.م.م) بنظام الاستثمار الداخلي المنشأة طبقاً لأحكام قانون الاستثمار رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧ عن مساحة (٣٢١م٢/٤١٤م٢) بناحية وادي النطرون، كما تم التنازل لصالح الشركة المتخصصة للصناعات الغذائية وتعبئة المياه (ش.م.م) بنظام الاستثمار الداخلي المنشأة طبقاً لأحكام قانون الاستثمار رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧ عن مساحة (٣٢٣م٢/٩م٢) بناحية وادي النطرون، فتقديمت الشركاتتان المذكورتان بطلب لقبول التنازل لصالحهما عن هذه المساحات وسداد الرسوم المقررة قانوناً، وبفحص الموضوع تبين أن أسهماهما غالبيتها مملوكة لغير المصريين، فضلاً عن أنه ليس من بين أغراضها تملك الأرضى؛ فقد أثير التساؤل عن مدى جواز التنازل للشركاتتين عن هذه المساحات. كما تقدمت شركة الواحة لاستصلاح الأراضى (ش.ذ.م.م) طبقاً لأحكام القانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ بشأن شركات المساهمة



مجلس الدولة
جنة المحامين العرب



تابع الفتوى ملف رقم: ٤٦٨/٢/٤٧

(٢)

وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة بطلب لتقنين وضع يدها على مساحة (١٦ س/٢٢ ط/٧٩) بناحية وادى النطرون طبقاً لأحكام القانون رقم (١٤٤) لسنة ٢٠١٧ المشار إليه في ضوء أن نسبة المشاركة المصرية بها (١٠ % فقط) وبباقي الأسهم مملوكة للأجانب. وخلو النظام الأساسي لها من الحق في تملك الأراضي الزراعية وما في حكمها من الأراضي الصحراوية، أم يكتفى بأن تكون تلك الأرضى لازمة لمباشرة نشاطها الاستثمارى أو التوسيع فيه. وإذاء ما تقدم طلبتم الإفادة بالرأى القانونى.

ونفيك: أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٢٣ من يونيو عام ٢٠٢١ الموافق ١٢ من ذى القعدة عام ١٤٤٢هـ، فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن قيام الجهة طالبه الرأى بإصدار قرار في موضوع مازال مطروحا أمام الجمعية العمومية، يعد عدولاً عن طلب الرأى، مما يقتضى معه حفظ الموضوع.

وحيث إن الثابت من الأوراق أن شركة أصيلى للحاصلات الزراعية (ش.م.م) قامت بسداد مصروفات التنازل عن المساحة محل طلب الرأى وقدرها (٢١ س/٢١ ط/٤١ ف) بناحية وادى النطرون، وعرض الموضوع على مجلس إدارة صندوق استصلاح الأراضى بمحافظة البحيرة بجلسته المعقودة في ٢٠٢٠/١/٨ وقرر الموافقة على قبول التنازل عن المساحة المشار إليها لصالح الشركة المذكورة، وبتاريخ ٢٠٢١/٢/١٧ وافق السيد/ محافظ البحيرة على التنازل الصادر الصادر لصالح الشركة عن هذه المساحة وتحرير عقد البيع الابتدائى لصالحها.

وبالنسبة للطلب المقدم من الشركة المتخصصة للصناعات الغذائية وتعبئة المياه (ش.م.م) للتنازل لصالحها عن مساحة (٣ س/٢٣ ط/٩ ف) بناحية وادى النطرون، فقد قامت اللجنة الفنية بالمحافظة بمعاينة المساحة محل طلب الشركة، وعرض الموضوع على مجلس إدارة صندوق استصلاح الأراضى بمحافظة البحيرة بجلسته المعقودة في ٢٠٢٠/١/٨ وقرر الموافقة على قبول التنازل عن المساحة المشار إليها لصالح الشركة، وتحرير عقد البيع الابتدائى لصالحها.

وبالنسبة للطلب المقدم من شركة الواحة لاستصلاح الأراضى والتنمية العقارية لتقنين وضع يدها على مساحة (١٦ س/٢٢ ط/٧٩ ف) بناحية وادى النطرون طبقاً لأحكام القانون رقم (١٤٤) لسنة ٢٠١٧ في شأن بعض قواعد وإجراءات التصرف في أملاك الدولة الخاصة، فقد قامت اللجان المختصة بمعاينة المساحة محل طلب الشركة، وتقدير ثمنها بقيمة إجمالية مقدارها (٤٠,٩٥٦,٥٥٥,٥٦) أربعون مليوناً وتسعمائة وستة وخمسون ألفاً وخمسمائة وخمسة وخمسون جنيهاً وستة وخمسون قرشاً، وقامت الشركة بسداد قيمة الدفعية





تابع الفتوى ملف رقم: ٤٦٨/٢/٤٧

(٣)

المقدمة عن هذه المساحة وتقسيط باقي الثمن على سبعة أقساط سنوية، وقامت الشركة بالتوقيع على عقد البيع الابتدائي الخاص بهذه المساحة.

وترتيباً على ما تقدم، وكان الثابت من الأوراق قيام محافظة البحيرة بإتمام التنازلات عن المساحات محل طلب الرأي للشركات المتنازل إليها، وتحرير عقود بيع لها عن هذه المساحات، كما قامت المحافظة بإتمام إجراءات عقد البيع لشركة الواحة لاستصلاح الأراضي والتنمية العقارية عن مساحة (٦١٦م٢ ط٢٩ ف) بناحية وادى النطرون وهى ذات المساحة محل طلب الرأي، ومن ثم يعد ذلك عدولاً من المحافظة عن طلب الرأي في الموضوع الماثل، ومن ثم لم يعد هناك جدوى من بحث الموضوع؛ الأمر الذى يتبعه حفظه.

ذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع، وذلك على النحو المبين

بالأسباب.

والسلام عليك ورحمة الله وبركاته

٢٠٢١٢ تحريراً في ٢٧/١

رئيس
الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع
المستشار / سرى هاشم سليمان الشيخ
يسرى هاشم سليمان الشيخ
نائب الأول لرئيس مجلس الدولة

